

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (45) لسنة 2013م.
بتعديل القرار رقم (30) لسنة 2013م.
في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.**

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس 2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م. في شأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (14) لسنة 2012م. في شأن تحديد الدوائر الانتخابية الخاصة بانتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2012م. في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى كتاب السيد رئيس لجنة إعداد مشروع قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الدائم للبلاد المقيد تحت رقم (18. 1. 2228. 3) والمؤرخ في 5/مايو/2013م.

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

يُسمى السيد/ **وسام سليمان أحمد الصغير** عضواً باللجنة المحدثة بموجب قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2013م. المشار إليه بديلاً عن السيد/ **إمحمد عقيل البربار**.

المادة الثانية

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

المؤتمر الوطني العام – ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 3/رجب/1434هـ.

الموافق: 13/مايو/2013م.